



المملكة العربية السعودية

KINGDOM OF SAUDI ARABIA

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

في محافظة المذنب


ترخيص رقم (٣٠٣٩)

الرقم :
التاريخ :
الرفقات :

لائحة واجراءات اختيار المستفيد

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة المذنب

ترخيص رقم (٣٠٣٩)



التبرع : AS 7415000999113994090028
الزكاة : SA 4315000999113994090004
الوقف : SA 6815000999113994090039



التبرع : 151608010000195
الزكاة : 151608010000187
الوقف : 151608010333117



الرمز البريدي : 56646
ص.ب : 400

الدعوة و الجاليات : 0163420815
القسم النسائي : 0163430506
jalyat342@gmail.com





الرقم :
التاريخ :
الرفقات :

التعريف :-

المستفيد هو الشخص أو الجهة التي تستفيد من خدمات أو أنشطة جمعية خيرية أو اجتماعية، ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

الهدف :-

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة جمعية خيرية أو اجتماعية. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات :-

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه والإدارة التنفيذية .

الإجراءات :-

تحديد معايير الاختيار :-

يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين وتشمل هذه المعايير عادةً الآتي :

- الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد
- الاحتياجات الأساسية للمستفيد
- المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد

الإعلان عن معايير الاختيار :-

يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المختلفة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية.

استقبال طلبات التقديم :-

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص أو المؤسسات التي ترغب في الاستفادة من خدمات أو أنشطة الجمعية. ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو شخصياً.





الرقم :
التاريخ :
الرفقات :

فحص طلبات التقديم :-

يجب فحص طلبات التقديم من قبل فريق متخصص، وذلك للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.

إجراء المقابلات :-

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم.

اتخاذ قرار الاختيار:-

بناءً على نتائج الفحص والتقييم، يصدر فريق الاختيار قرارًا باختيار المستفيدين.

إبلاغ المستفيدين بالقرار:-

يجب إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار، وذلك من خلال البريد أو شخصيًا.

الضوابط :

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

- يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
- يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
- يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
- قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.
- يجب أن يكون قرار الاختيار مستندًا إلى نتائج الفحص والتقييم.
- يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار.

المراجع :-

*نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية

*اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية

اعتماد مجلس الإدارة :-

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه رقم (١٠) بتاريخ ١٨/٠٦/١٤٤٥ هـ الموافق

٢٠٢٣/١٢/٣١ م

